

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٦٢ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٩/٩/٢٠١٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

- ١ - تُعقد جلسات الدائرتين ( ٢ ، ٢٦ ) جنابات جنوب القاهرة بمحكمة عابدين ، الكائن مقرها شارع رشدى (الساحة سابقاً) - المتفرع من شارع الجمهورية - قسم عابدين - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٢ - تُعقد جلسات الدائرة (٢٧) جنابات جنوب القاهرة بمأمورية شمال القاهرة ، الكائنة بميدان العباسية - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٣ - تُعقد جلسات الدائرة (١٨) جنابات شمال القاهرة ، بمأمورية التجمع الخامس ، بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٤ - تُعقد جلسات الدائرة (٥) جنائى الجيزة بمحكمة الجيزة الكلية بشارع ربيع الجيزى - محافظة الجيزة ، بدلاً من مقرها الحالى .

٥ - تُعقد جلسات الدائرتين (٦) جنائى جنوب القاهرة ، و(٢٤) جنائى شمال القاهرة بمحكمة المقر بدار القضاء العالى ، الكائن بشارع ٢٦ يوليو - ميدان الإسعاف - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر فى ٢٠١٣/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد